

تعميم

رقم (١٤٥)

السادة/ أعضاء بورصة عمان المحترمين

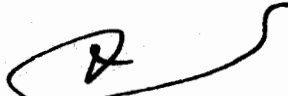
تحية طيبة وبعد،

أرجو إعلامكم بأنه سيتم إدراج الإصدار السادس والأربعون من سندات سلطة المياه استحقاق 2013/8/5 والبالغ عددها (29,5) ألف سند بقيمة اسمية مقدارها (1,000) دينار وقيمة إجمالية تبلغ (29,5) مليون دينار وذلك اعتباراً من صباح يوم الأربعاء الموافق 2010/10/6 وحسب البيانات التالية:

الاسم	الرمز المختصر	الرمز الحرفي	الرمز الرقمي	المجموعة
البنك المركزي/ سلطة المياه/ الإصدار السادس والأربعون	PUB.BD 46 (5.985%)	PB46	150146	50

أرفق طياً شروط الإصدار المشار إليها أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


جليل طريف
المدير التنفيذي

* نسخة: - هيئة الأوراق المالية.
- مركز إيداع الأوراق المالية.



الرقم : 4/
 التاريخ : 23 شعبان 1431 هـ
 الموافق : 04 آب 2010 م

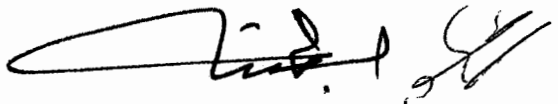
**نتائج مزاد الإصدار السادس والأربعين من سندات سلطة المياه المكفولة من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
 التي ستصدر بتاريخ 2010/08/05 بمبلغ 29.5 مليون دينار استحقاق 2013/08/05**

يعلن البنك المركزي الأردني أن نتائج المزاد على الإصدار أعلاه والذي أقفل في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر اليوم الأربعاء 2010/08/04 كانت كما يلي :-

(أ) بلغ مجموع العروض المقدمة للمزاد (78.7) مليون دينار وبذلك تكون نسبة التغطية (2.67) مره.

(ب) تم بيع مبلغ (29.5) مليون دينار على النحو التالي :-

أدنى سعر فائدة تم قبوله	أعلى سعر فائدة تم قبوله	المعدل المرجح لأسعار الفائدة المقبولة
%5.940	%6.000	%5.985


 البنك المركزي الأردني

بسم الله الرحمن الرحيم

شروط الإصدار السادس والأربعين من سندات سلطة المياه والمكفولة من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

لأجل ثلاث سنوات استحقاق 2013/08/05 بمبلغ (29.5) مليون دينار أردني

- 1- تكون السندات على شكل قيد دفترى في سجلات البنك المركزي وتنتقل ملكيتها من شخص لآخر حسب قانون الدين العام.
- 2- تصدر السندات بفئة 1000 دينار أردني (ألف دينار) و مضاعفاته.
- 3- تصدر السندات بالقيمة الاسمية وتحمل سعر فائدة ثابت وبالتالي فان سعر الفائدة المعروض من قبل المزاد يمثل الربح الإطفائي (Yield to Maturity) الذي يقبل به على السند.
- 4- تدفع فائدة السندات على قسطين متساويين في السنة بتاريخين 02/05 و 08/05 وذلك اعتباراً من 2011/02/05.
- 5- أ- تطرح السندات للبيع بالمزاد العلني للبنوك وصناديق الادخار والاستثمار والتقاعد وشركات التأمين والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، على أن يكون طلب المزادة المقدم من المستثمرين من غير البنوك أو الجهات التي لا تحتفظ بحسابات لدى البنك المركزي مصحوباً بتفويض من بنك بقيد قيمة أي سندات تخصص للمزادة على حساب البنك المذكور لدى البنك المركزي.
- ب - يجوز للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين مقيمين أو غير مقيمين شراء سندات سلطة مياه من خلال البنوك التي تتولى الاكتتاب نيابة عنهم ضمن ما تراود به البنوك نفسها.
- 6- تتقدم الجهات التي ترغب بالاكتتاب بالسندات، سواء بشكل مباشر أو من خلال البنوك (بالنسبة للمستثمرين من غير البنوك)، بعرض واحد فقط بالربح الإطفائي وبثلاث منازل عشرية بعد الفاصلة على أن لا تقل قيمة العرض الواحد عن 100,000 دينار أردني (ماية ألف دينار) أو مضاعفاته.
- 7- يكون الحد الأعلى الممكن بيعه للجهة الواحدة ما نسبته 50% (خمسون بالمائة) من القيمة الاسمية للإصدار.
- 8- تقبل العروض من الجهات التي ترغب في المزادة اعتباراً من الساعة الثانية عشرة ظهراً إلى الواحدة من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق 2010/08/04 ولا تقبل العروض التي ترد قبل أو بعد الوقت المحدد بأي حال من الأحوال.

م. ق. م. م.

9- ترسل العروض إلى دائرة عمليات السوق المفتوحة والدين العام في البنك المركزي الأردني على الفاكس رقم (4613318) أو رقم (4650278) - ولا تقبل العروض التي ترد على أي فاكس آخر - على أن يصلنا الكتاب الأصلي في موعد أقصاه الساعة العاشرة من صباح يوم العمل التالي. وفي الحالات الاستثنائية، ترسل العروض بالظرف المختوم إلى دائرة عمليات السوق المفتوحة والدين العام في البنك المركزي، على أن تصلنا ضمن الوقت المحدد.

10- يعلن البنك المركزي نتائج المزاد وسعر فائدة الإصدار ويبلغ الجهات المشاركة بالنتائج في موعد أقصاه الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم عقد المزاد، ويعزز ذلك خطياً في غضون يوم عمل من تاريخ الإعلان عن نتائج المزاد.

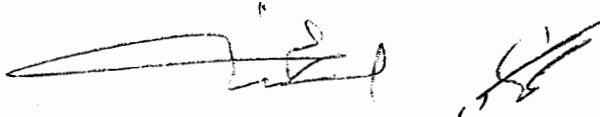
11- أ - تسجل السندات المخصصة للبنوك لحسابها في سجلات البنك المركزي الأردني مقابل قيد قيمة البيع لهذه السندات على حساب البنك المرخص لدى البنك المركزي الأردني وذلك بتاريخ 2010/08/05 .

ب - تحول السندات المخصصة للمستثمرين من غير البنوك إلى حساباتهم لدى بنوكهم ويقوم البنك المركزي بنفس التاريخ بقيد قيمة السندات على حسابات البنوك لديه وتتولى البنوك عملية فتح حسابات الحفظ الأمين لعملائها لهذه الغاية حسب ما ورد في مذكرة البنك المركزي رقم (98/127) تاريخ 1998/7/1 .

12- تكون السندات قابلة للتداول في السوق الثانوي ويتولى البنك المركزي إدراجها في بورصة عمان، كما يسمح بتداولها خارج البورصة (Over-The-Counter) OTC، ويمكن للبنوك استخدامها لغايات اتفاقيات إعادة الشراء المعمول بها لدى البنك المركزي.

13- يقوم البنك المركزي بدور النقص للسندات والمدفوعات المصاحبة لها من خلال حسابات البنوك لديه سواء كان النقص ناجماً عن تداول البنوك فيما بينها أو فيما بينها وبين عملائها ويقوم بقيد القيمة الاسمية للسندات عند استحقاقها لحسابات الجهات التي تملكها.

14- يحق للبنك المركزي رفض أي من العروض أو إلغاء الإصدار كاملاً وإعادة طرحه دون إبداء الأسباب.


البنك المركزي الأردني